

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يمنح السيد فادي حنا رومانوس، اللبناني الجنسية ترخيصاً باصدار مطبوعة اسبوعية، غير سياسية، باللغات العربية والانكليزية والفرنسية باسم «صوت الشلال» تتحمل مسؤوليتها الصحافية رولا ميشال خالد.

المادة الثانية: يكون صدور المطبوعة باللغات الثلاث المذكورة في المادة الاولى في آن معا ومن ضمن العدد الواحد.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٧ شباط ٢٠١٣

وزير الاعلام

وليد الداعوق

قرار رقم ٢٠١٣/٧٢

الترخيص باصدار مطبوعة كل شهرين، غير سياسية، باللغات العربية والانكليزية والفرنسية، باسم «L. J. W. Luxury. Jewelry. Watches»

إن وزير الاعلام،

بناء على المرسوم رقم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة)،

بناء على قانون المطبوعات الصادر بتاريخ ١٩٦٢/٩/١٤ وتعديلاته،

بناء على الطلب المقدم من السيد انطوني جوزف الزغبى والمسجل تحت رقم ٣٥٢٥ تاريخ ٢٠١٢/١٢/٥ (طلب الترخيص باصدار المطبوعة)،

بناء على اقتراح المدير العام لوزارة الاعلام، وبعد استشارة نقابة الصحافة اللبنانية.

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يمنح السيد انطون جوزف الزغبى اللبناني الجنسية، ترخيصاً باصدار مطبوعة كل شهرين، غير سياسية، باللغات العربية والانكليزية والفرنسية باسم «L. J. W. Luxury. Jewelry. Watches» تتحمل مسؤوليتها الصحافية رانية نعيم عبيد.

المادة الثانية: يكون صدور المطبوعة باللغات

الثلاث المذكورة في المادة الاولى في ان معا ومن ضمن العدد الواحد.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٧ شباط ٢٠١٣

وزير الاعلام

وليد الداعوق

وزارة الطاقة والمياه

قرار رقم ٢/ و ١٢/٢/٢٠١٣

دورة تأهيل مسبق للشركات

إن وزير الطاقة والمياه،

بناء على القانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (قانون الموارد البترولية في المياه البحرية)،

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٤١ تاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٧ - الفقرة ب منه - (الموافقة على إطلاق دورة التراخيص الأولى في المياه البحرية)،

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ تاريخ ٢٠١٣/٢/٦ المتعلق بتأهيل الشركات مسبقاً للاشتراك في دورات تراخيص للأنشطة البترولية،

وبما أن المادة الثانية من مرسوم تأهيل الشركات مسبقاً للاشتراك في دورات تراخيص للأنشطة البترولية، تنص على أن هيئة إدارة قطاع البترول تقوم بدورة تأهيل مسبق للشركات بناء على قرار يصدر عن وزير الطاقة والمياه وذلك لمنح تلك الشركات صفة الشركات المؤهلة مسبقاً للاشتراك في دورة التراخيص،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: تجرى دورة تأهيل مسبق للشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص الأولى، للاستكشاف والتنقيب عن الموارد البترولية في المياه البحرية اللبنانية، بناء على مرسوم التأهيل المسبق للشركات الصادر عن مجلس الوزراء بالقرار ٢٥ تاريخ ٢٠١٣/٢/٦ وتُفتتح دورة التأهيل في ٢٠١٣/٢/١٥، ويقضي على الشركة طالبة التأهيل المسبق أن تقوم بتقديم طلب التأهيل المسبق، وذلك قبل الساعة ٤:٠٠ من بعد الظهر (بتوقيت بيروت) يوم ٢٠١٣/٣/٢٨.

المادة الثانية: يتم الإعلان عن افتتاح دورة التأهيل

وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ٢٠١٣/٢/٢٤

يتعلق بتصديق النظام العام

لجمعية «نادي الأجيال الرياضي» - بيت شباب

إن مدير عام الشباب والرياضة،

بناء على المرسوم رقم ٥٥١٩ تاريخ ١٦/٨/١٩٩٤ (مرسوم تعيين المدير العام)،

بناء على القانون ٦٢٩ تاريخ ٢٠/١١/٢٠٠٤ (تنظيم وزارة الشباب والرياضة)،

بناء على المرسوم رقم ٨٩٩٠ تاريخ ٢٩/٩/٢٠١٢ (تنظيم الحركة الرياضية والشبابية والكشافية)،

بناء على قرار الترخيص رقم ٤٤٦ تاريخ ١٩/٨/١٩٩٢ (القاضي بتأسيس نادي الأجيال الرياضي)،

بناء على موافقة الجمعية العمومية في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٣/١/٢٠١٣

بناء على اقتراح رئيس مصلحة الرياضة،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يصدق على النظام العام لجمعية «نادي الأجيال الرياضي»، مركزها: بيت شباب، قضاء: الممتن، محافظة: جبل لبنان، المؤلف من ستة أبواب تضم سبعة وعشرون مادة.

المادة الثانية: يبلغ وينشر هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٩ كانون الثاني ٢٠١٣

مدير عام الشباب والرياضة

زيد سلمان خيامي

قرار رقم ٢٠١٣/٢/٢٥

يتعلق بتعديل المادة الخامسة

من الفصل الخامس

من النظام العام «للجنة الأولمبية اللبنانية»

إن مدير عام الشباب والرياضة،

بناء على المرسوم رقم ٥٥١٩ تاريخ ١٦/٨/١٩٩٤ (مرسوم تعيين المدير العام)،

بناء على القانون ٦٢٩ تاريخ ٢٠/١١/٢٠٠٤ (تنظيم وزارة الشباب والرياضة)،

المسبق للشركات في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين على الأقل وصحيفتين أجنبيتين على الأقل ومواقع إلكترونية تختارها هيئة إدارة قطاع البترول، ومنها الموقع الإلكتروني لوزارة الطاقة والمياه.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار لمن يلزم.

وزير الطاقة والمياه

المهندس جبران باسيل

الجمهورية اللبنانية

وزارة الطاقة والمياه

اعلان عن إطلاق دورة تاهيل الشركات مسبقا للاشتراك في دورة التراخيص الاولى للأنشطة البترولية في المياه البحرية اللبنانية

يعلن وزير الطاقة والمياه عن افتتاح دورة التاهيل المسبق للشركات الراغبة بالاشتراك في دورة تراخيص للأنشطة البترولية المتعلقة بمنح تراخيص استكشاف ونتاج وفقاً للتفاصيل التالية:

دورة التراخيص: دورة التراخيص الاولى

الحصول على الشروط: حسب العنوان المحدد ادناه

او زيارة الموقع الإلكتروني: www.lebanon-exploration.com

تاريخ فتح دورة التاهيل: ١٥ شباط ٢٠١٣

طريقة تسليم الطلبات: حزمة مختومة واحدة يتم تسليمها باليد من قبل شخص مفوض لهذه الغاية او بواسطة البريد المضمون.

آخر مهلة لتقديم الطلبات: ٢٨ آذار ٢٠١٣ الساعة ١٦:٠٠ بتوقيت بيروت

العنوان: وزير الطاقة والمياه

انتباه هيئة إدارة قطاع البترول

وزارة الطاقة والمياه - الجمهورية اللبنانية

كورنيش النهر

هاتف: ٥٦٥٠٤٠ - ١ - ٠٠٩٦١

بيروت - لبنان

تاريخ البت بالطلبات: ١٨ نيسان ٢٠١٣

وزير الطاقة والمياه